دور نظام التأمين على الودائع في إدارة المخاطر المصرفية

-دراسة حالة الجزائر-

The role of Deposit Insurance system in bank risk management -study case of Algeria-

ليلى جودي[1] ، فلة عاشور[2]،

[1] جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، leila_joudi@live.fr

[2] جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، achour_fella@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2020/06/29 تاريخ القبول: 2020/07/22 تاريخ النشر: 2020/11/09

الملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى توضيح الدور الذي تمارسه آلية نظام التأمين على الودائع في إدارة المخاطر المصرفية وعلاج مشكلة إخفاق البنك في الوفاء بالتزاماته الأمر الذي يزعزع ثقة العميل بالبنوك وينذر بحدوث أزمات مالية، وإمكانية هذا النظام الذي صمم كإجراء علاجي في الجزائر من أجل ضمان الاستقرار المالي والمصرفي خصوصا، والتعرف على هذا النظام الذي صمم كإجراء علاجي في الجزائر، وكيفية عمله كنظام تأميني يعمل على جمع أقساط التأمين بأسلوب جزافي، وتقديم التعويضات وفق النظام المقنن الجزئي.

الكلمات المفتاحية: نظام التأمين على الودائع، إدارة المخاطر المصرفية

Abstract:

The purpose of this research paper is to spell out the role that the deposit insurance system plays in managing bank risks and solve the problem of the bank's failure to meet its liabilities, which destabilizes the customer's trust in banks and warns of financial crises, and the ability of this system, which was designed as a remedial measure in Algeria so as to ensure financial and banking stability in particular, and identify this system that was designed as a remedial measure in Algeria, and how it works as an insurance system that collects insurance premiums in an arbitrary manner, and provide compensation in accordance with the partial codified system.

Key words: insurance system of deposits, bank risk management

المؤلف المرسل: الاسم الكامل، **الإيميل:** authorC@mail.com

1. مقدمة:

تهتم البنوك أكثر من غيرها بإدارة المخاطر لكونها تتعامل بأموال الغير، فأموال المودعين هي أساس قيام أنشطة البنوك وبدونها لا يمكن أن تستمر، ومن جانبهم لا يستطيع المودعين الاستمرار في الذهاب للبنوك ووضع أموالهم ما لم يكونوا على ثقة من كون أموالهم في أمان لديها، وبما أن البنوك سوف تقوم باستخدام هذه الأموال عادة ما يكون ذلك في ظروف لا تتسم بالتأكد فإنها تخاطر بأموال الغير وتهدد استمراريتها، ومن هذا المنطلق ونظرا لأهمية أموال المودعين بالنسبة للبنوك وما ينجر عنها من أزمات مالية قد تنهار بسببها اقتصادات دول بأكملها، قمنا بطرح إشكاليتنا كما يلي: **كيف يساهم نظام التأمين على الودائع في إدارة مخاطر البنوك في الجزائر؟**

للإجابة على الإشكالية الرئيسية قمنا بطرح **الأسئلة الفرعية** التالية:

- **ما هي المخاطر البنكية؟ وما هي طرق إدارتها؟**
- **ما هو نظام التأمين على الودائع وضمن أي طريقة من طرق إدارة المخاطر ينتمي؟**
- **كيف يعمل هذا النظام في الجزائر؟**
- **هل ساهم النظام في تقليل تعرض البنوك للمخاطر؟**

للإجابة على الإشكالية وضعنا الفرضيات التالية:

– نظام التأمين على الودائع يمثل نظام تعويضات للمودعين من طرف الدولة.

– يعتبر نظام التأمين على الودائع مجرد إجراء ترقيعي ولا يساهم في إدارة المخاطر المصرفية.

2.إدارة المخاطر المصرفية:

في مواجهته لمختلف المخاطر يستعمل البنك أساليب وطرق مختلفة، حسب وضعية البنك، المخاطر المعنية وأسلوب إدارة البنك وأهدافه، وعموما توجد خمس طرق للتعامل مع المخاطر: (UTZ, 2008, pp. 139-140)

- **التجنب avoiding risk:** التجنب يعني تجنب الخطر، وذلك يكون بتجنب المعاملة أصلا، ورغم أن التجنب يقلص الخطر إلى الصفر إلا أنه يحرم المجتمع من سلع وخدمات ومن فرص لتحقيق الربح...الخ.
- **تقليل المخاطر reducing risk:** تستطيع البنوك القيام بتقليل المخاطر من خلال تتبع القروض للتعرف مبكرا على اللحظة التي يتحول فيها القرض إلى حالة تعثر وكذلك يمكنها تقليل مخاطر أسعار الفائدة باستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم.
- **نقل المخاطرة:** يتم نقل المخاطرة من خلال نقل الخسارة إلى طرف آخر، ويعتبر التأمين أهم مثال على ذلك.
- **اقتسام المخاطرة mitigation:** وهي تشبه الأسلوب السابق ويختلف فقط في كون الخسارة سيتم تقاسمها، وليس نقلها كاملة للطرف الآخر(تجمع بين النقل والتجنب).
- **التحوط hedging:** يتميز عن التأمين بأنه نقل للمخاطرة مع التضحية بإمكانية الربح. (بن علي، 2013، صفحة 51)

3. ما هو نظام التأمين على الودائع؟

1.3. تعريفه وأهدافه:

هو النظام الذي يعمل على حماية ودائع العملاء عن طريق تعويضهم كليا أو جزئيا من خلال مساهمات البنوك عادة في صندوق التأمين على الودائع إذا ما تعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر البنك المودعة لديه وتوقف عن الدفع، يتم تمويل هذا الصندوق بموجب رسوم أو اشتراكات أو مساهمات تلتزم البنوك الأعضاء بسدادها، الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز الثقة في

الجهاز المصرفي وعدم ترك هذه الثقة للصدفة أو للظروف الطارئة. (جلال، 2016، صفحة 159)

يعتبر التعريف السابق تعريفا ضيقا لنظام التأمين على الودائع، إذ أن مفهوم التأمين على الودائع يتسع ويضيق تبعا للدور الذي تقوم به مؤسسات التأمين على الودائع، وعموما تنقسم أهداف نظام التأمين على الودائع مهما كان شكله كما يوضح المخطط التالي:

المخطط التوضيحي(01): الأهداف الرئيسية لنظام التأمين على الودائع

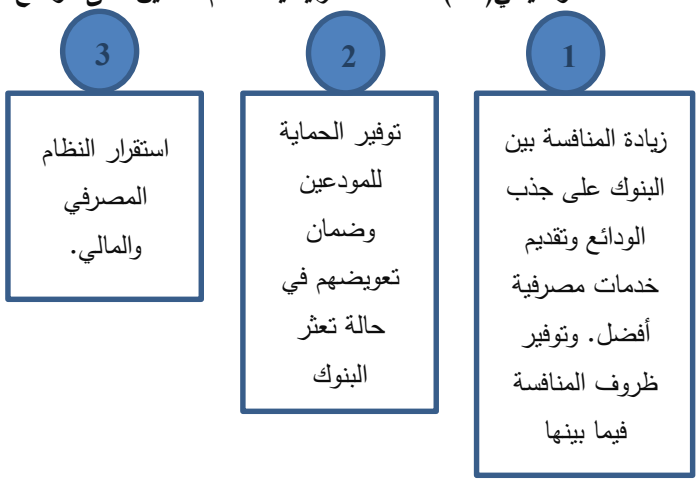

المصدر: تم إنجازه اعتمادا على:

- عبد الكريم قندوز، **التحوط وادارة الخطر: مدخل مالي**، دار إي كتب، لندن، 2018، ص: 329.
- **Fonctions et structures des systèmes de garantie des dépôts : l'exemple français, ACPR, acpr.banque-france.fr, vue décembre2019.**

2.3. دور نظام التأمين على الودائع:

نظام التأمين على الودائع يضمن للمودعين أموالهم، والنظام معني بكل أنشطة البنوك وتسييره والخطط التي يعمل وفقها...الخ، لأن أي خطأ في هذه الجوانب يمكن أن يؤدي إلى توقف البنك عن الدفع، وبالتالي تفعيل دور نظام التأمين على الودائع.

فالنظام إذا مرتبط بكافة المخاطر التي يواجهها البنك والتي تؤدي جميعا في نهاية المطاف إلى توقفه عن الدفع، وهي ثلاث أنواع كما جاء في مقررات بازل: مخاطر السوق، المخاطر الائتمانية ومخاطر التشغيل.

ولذلك تختلف الطرق التي يتم استخدامها من خلال نظام التأمين على الودائع من حيث توقيت القيام بالإجراء، فإذا كان الإجراء المتبع قبل حدوث الخطر وقبل حدوث التعثر سمي الإجراء وقائيا، أما إذا كان بعد حدوث التعثر وتوقف البنك عن الدفع فيعتبر إجراءا علاجيا:

الدور الوقائي: تحدث الوقاية قبل وقوع الخطر، لذلك تعمل بعض أنظمة التأمين على الودائع على تجنب الوقوع في أزمة تعثر من خلال وضع معايير وقواعد للعمل المصرفي تجنبا لحدوث التعثر، والجدول(01) يبين ما هي المخاطر التي يقع فيها البنك ومختلف الإجراءات الوقائية المتبعة من طرف النظام:

الجدول 1: الإجراءات الوقائية المتبعة من طرف نظام التأمين على الودائع.

الخطر	الإجراء
الائتمان الرديء	تحديد نسبة القروض إلى حقوق الملكية والودائع. تحديد نسبة القروض للعميل الواحد بالنسبة لرأسمال المصرف ورأس مال العميل. تحديد نسبة الديون المشكوك فيها. مراجعة بعض القروض للتحقق من استيفاء المصرف للسياسات الائتمانية السليمة.
عجز السيولة	مراقبة السيولة والملائمة بين مكونات محفظة المصرف وان واع الودائع. عدم كفاية رأس المال: يكون دور المؤسسة في العلاج هو: مراقبة نسبة رأس المال إلى الودائع أو الموجودات ذات المخاطر. تحديد زيادة الاحتياطيات. تحديد الأرباح المحتجزة.

	فرض زيادة رأس مال المصرف.
التركز في أنشطة المصرف	مراقبة قيام المصارف بتحقيق المزيج المناسب من عملاء الودائع وعملاء القروض وتوزيعهم على القطاعات المختلفة لمنع مخاطر المصرف في عميل أو قطاع معين.
ظهور خسائر	إبداء الرأي في مدير المصرف الرئيسي وأعضاء مجلس إدارته. مراجعة الضوابط الفنية لبعض العمليات المصرفية

المصدر: رأفت علي الأعرج، 2009، ص:42-43.

أما بالنسبة للأخطار الخارجية المتعلقة بالتغيرات في السوق فتعتبر أخطار خارجية لا يستطيع البنك القيام بإجراءات لتغييرها، كل ما يمكنه القيام به هو تسيير انعكاسات هذه التغيرات على أنشطته وهو ما قمنا بتوضيحه سابقا.

الدور العلاجي:

تتمثل الإجراءات العلاجية فيما تقوم به مؤسسة ضمان الودائع بعد توقف البنك عن الدفع، أي بعد تحقق الخطر الذي كان محتملا، هنا تقوم المؤسسة بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، للوصول في النهاية لدفع تعويضات للمودعين قد تكون كاملة أو جزئية حسب النظام المتبع. إذ يوجد ثلاث أنظمة بهذا الصدد: (قحف، 2005، صفحة 04)

- **النظام الضمني غير المقنن:** ويكون من خلال عدم اعتراف الدولة صراحة وبشكل قانوني بقيامها بضمان الودائع، أي أنه لا يوجد أي مؤسسة ولا قانون واضح حول ضمان الودائع.
- **النظام المقنن الكامل:** ويكون في ظل وجود مؤسسة أو نظام يضمن للمودعين تعويض كامل ودائعهم لدى البنوك في حالة التوقف عن الدفع.
- **النظام المقنن الجزئي:** ويختلف عن المقنن الكامل في كون النظام تضمن تعويض حد أقصى لحجم الودائع وقد لا تقوم بتعويضها كاملة.

مما سبق نستنتج بأن نظام التأمين على الودائع يعمل على إدارة المخاطر بطريقتين أو أسلوبين: **تقسيم المخاطر واقتسامها**، فتقليل المخاطر يظهر من خلال الإجراءات الوقائية المتبعة، أما الإجراءات العلاجية المتبعة ضمن النظام فتتدرج ضمن أسلوب تقاسم المخاطر.

4. نشأة نظام التأمين على الودائع في الجزائر وخصوصياته:

1.3. نشأة نظام التأمين على الودائع:

تم إنشاء نظام التأمين على الودائع لأول مرة في الجزائر قانونيا فقط من خلال قانون النقد والقرض 10/90، ليتم التفصيل فيه وفي طرق تطبيقه ضمن النظام 04/97 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية، ولكنه بقي حبرا على ورق، ولم يتحقق في الواقع إلا بعد 13 سنة بعد حدوث أزمة بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري في 2003، حاله حال كل أنظمة التأمين على الودائع التي نشأت بسبب الأزمات المالية.*

وعموما تعتبر الأسباب التالية أهم ما دعى السلطات إلى الإنشاء الفعلي للنظام: (بريش، 2004-2005، صفحة 96)

- ظهور أزمة الخليفة سنة 2003 وإعلان إفلاسه، وما تسبب فيه من ضياع لأموال وحقوق المودعين، وضياع المال العام حيث تشير التقديرات الى تحمل خزينة الدولة حوالي 1.5 مليار دولار من جراء إفلاس هذا البنك، هذا ما أدى إلى حدوث أزمة ثقة في القطاع المصرفي الخاص.

- رغبة السلطات العمومية وعلى رأسها السلطة النقدية في فرض قواعد انضباط أكثر صرامة على البنوك بهدف ضمان استقرار النظام المصرفي.

- الاستجابة لتوصيات المؤسسات المالية والنقدية الدولية الرامية إلى تطوير آليات الإشراف على البنوك من أجل فرض الانضباط السوقي وتوفير عوامل خلق مناخ تنافسي سليم، وبيئة مصرفية سليمة.

2.3. خصوصيات تأسيس النظام:

* في أمريكا نشأ النظام لمعالجة أوضاع البنوك بسبب الكساد الكبير، في ألمانيا نشأ عقب انهيار بنك Herstatt، في بريطانيا عقب حدوث أزمات مصرفية حادة، في فرنسا عقب انهيار البنك السعودي الفرنسي، في الأردن عقب أزمة بنك البتراء...الخ

عند إنشائه تميز النظام من وجهة نظر المتخصصين ببعض الخصوصيات التي قد يعتبرها القانونيون تجاوزا أو استثناءا عن القاعدة ولكننا نعتبره خصوصية للنظام وظروف وأسباب إنشائه: (أزوا، الصفحات 205-210)

- يتخذ نظام التأمين على الودائع في الجزائر شكل شركة مساهمة، هي شركة ضمان الودائع المصرفية، والمكلفة بتسيير صندوق ضمان الودائع، فهي تندرج ضمن المؤسسات الاقتصادية العمومية، وبالرغم من أن شركات المساهمة تعتبر مؤسسات اقتصادية تسعى لتحقيق الربح وتقاسمه مع الشركاء، إلا أن شركة ضمان الودائع تسعى لحماية مصالح العملاء المودعين في حالة توقف البنك عن الدفع وهذا لزرع الثقة لدى المودعين وجذب واستقطاب المدخرات، مما يؤدي إلى استقرار النظام المصرفي عموما وإنجاز دوره في التمويل، وبذلك لا يكون هدف هذه الشركة هو الربح ولكن تحقيق المصلحة العامة.

- رغم أنها شركة مساهمة إلا أن إنشاءها تم من طرف البنك المركزي بإرادته المنفردة، وهي ليست مؤسسة ذات الشخص الوحيد أو المسؤولية المحدودة، بل تتكون جمعية المساهمين من مجموعة البنوك التي تعتبر مجبرة للانضمام في الشركة.

- تم تأسيس الشركة برأسمال يقدر بـ220.000.000 دج، وهو ما لا يتماشى مع الشرط القانوني الخاص بإنشاء شركات المساهمة في الجزائر، والذي يتمثل في 5 ملايين دج في حالة التأسيس باللجوء للإدخار الوطني، ومليون دج بدون اللجوء للإدخار العلني، وخلافا لشروط إنشاء شركات المساهمة المتعلقة بحرية الانضمام ونصيب الشركاء فإن النظام يجبر البنوك على الانضمام وبحصص متساوية وليس حسب رغبتها أو مقدرتها على المشاركة.

- بينما يقصد مفهوم التوقف عن الدفع في القانون التجاري إشهار إفلاس الشركة فإنه في مجال نظام التأمين على الودائع يقصد به توقف البنك عن دفع الودائع لأسباب تتعلق بوضعيته المالية أو أن يكون السداد مشكوكا فيه.

- على عكس ما يقتضيه القانون التجاري في حالة الإفلاس أيضا من حيث إلزام المتوقف عن الدفع بتقديم إقرار قبل 15 يوم من بداية إجراءات التصفية، فإن هذا الإقرار يجب تقديمه في بداية العملية من طرف اللجنة المصرفية وذلك قبل مرور 21 يوم من إدراكها لمشكل عدم قدرة البنك التجاري المعني على دفع ودائع مستحقة.

- تم تأسيس شركة ضمان الودائع ووضع قانونها الأساسي ضمن قانون النقد والقرض10/90 وكذا النظام 04/97، والذي قرر أن نسبة مساهمة الخزينة يقدر بنفس قيمة مبلغ العلاوة التي تقدمها البنوك مجتمعة، وإلى غاية سنة 2003 أين تم إلغاء هذه المساهمة ضمنيا(عدم ذكرها تماما يعني إعفاءها من المساهمة) برغم أن الخزينة العامة لا تزال عضوا في مجلس إدارة الشركة، إضافة إلى عدم إلغاء هذه المساهمة من القانون الأساسي للشركة، (نايت جودي، 2007، صفحة 89) وهذا يعتبر تناقضا، فاستمرارية عضوية الخزينة بدون قيامها بالتمويل يجعل وجودها بدون أي معنى.

5. كيف يعمل نظام التأمين على الودائع في الجزائر؟

1.5. تمويل صندوق التأمين على الودائع:

يتم تمويل الصندوق من خلال:

- **مساهمات البنوك التجارية في رأس مال الشركة:** كما سبق وأوضحنا بأن شركة المساهمة التي تسهر على تسيير صندوق التأمين على الودائع تضم البنوك التجارية التي قامت بالاكتتاب في الشركة بشكل إجباري، وبمساهمات متساوية، والجدول التالي يوضح البنوك المساهمة ونسب المساهمة:

الجدول(2): مساهمات البنوك التجارية في شركة ضمان الودائع المصرفية.

البنوك المساهمة	نسبة المساهمة	البنوك المساهمة	نسبة المساهمة
BEA	3.70 %	Calyon Algeria	3.70%
BNA	3.70%	Al Salam Bank	3.70%
CPA	3.70%	HBC	3.70%
BADR	3.70%	Arco Bank	3.70%
CNEP BANQUE	3.70%	EL Rayan Bank	3.70%
BDL	3.70%	Banque Commerciale & Indu	3.70%

3.70%	Banque Générale Méditeraneene	3.70%	Banque EL Baraka
3.70%	Compagnie Algerienne de Banque	3.70%	Societe Générale
3.70%	EL khalifa Banque	3.70%	ABC Banque
3.70%	Mouna Banque	3.70%	Natexis Bank
3.70%	Housing Bank	3.70%	Trust Bank
3.70%	Algeria Gulf Bank	3.70%	Citi Bank
3.70%	Arab Bank PLC	3.70%	Bnp Paribas
		3.70%	Fransabank

Source : www.bea.dz, vue décembre .2019.

بذلك يكون رأس مال الشركة 2.7 مليار دج، موزعة بالتساوي بين 27 بنك عمومي وخاص. توزيع النسب بالتساوي بغض النظر عن ملاءة البنك واحتمال التعرض للمخاطر يعتبر أسلوب غير منطقي.

- **العلاوة المقدمة من طرف البنوك:** تقوم البنوك بدفع علاوة سنوية نسبة من إجمالي ودائعها المقدرة في نهاية كل سنة، وبينما تم تحديد نسبة العلاوة ضمن قانون النقد والقرض10/90، (المادة 170 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض) بـ2% لم يتم تحديدها على الإطلاق ضمن الأمر 11/03، حيث ترك أمر تحديد النسبة بالضبط لمجلس النقد والقرض، (المادة 118 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض) ويوضح الجدول التالي تطور هذه النسب، حيث لم تتغير هذه النسبة منذ سنة 2005، وهذا قد يدل على أن النظام يعمل بمعزل عن واقع وظروف عمل البنوك التجارية وتعرضها للمخاطر:

جدول(3): تطور نسبة علاوة صندوق ضمان الودائع

2003	2004	2005- إلى يومنا هذا
%0.35	%0.30	%0.25

Source : Les instruction PORTANT DETERMINATION DU TAUX DE LA PRIME DUE AU TITRE DE LA PARTICIPATION AU FONDS DE GARANTIE DES DEPOTS BANCAIRES, 2004- 2018.

- **مساهمة الخزينة العمومية:** كما أوضحنا سابقا بأن الخزينة العامة منذ إنشاء النظام في 1990 كانت عضوا فيه (المادة 170 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض)، تقدر مساهمتها بمقدار إجمالي العلاوة التي تدفعها البنوك التجارية، وهذا من منطلق مسؤولية الدولة في تحقيق استقرار النظام المالي والمصرفي الذي تمثل البنوك العمومية الجزء الأكبر فيه، ولكن ضمن الأمر 11/03 لم يتم الإشارة لدور الخزينة على الإطلاق وتم اعتبار ذلك إعفاءا لها من أي دور تمويلي في النظام. (المادة 118 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض)

5.2. هل حقق نظام التأمين على الودائع في الجزائر ما كان منتظرا منه؟

العلاقة بين تسعير المساهمة في الصندوق ومستوى المخاطر المصرفية:

هناك نوعين من الأساليب لتحديد علاوة التأمين:

- **الأسلوب الجزافي:** يتميز هذا النموذج بالبساطة، ونقص تكلفة تطبيقه ومراقبته وتحديده، ورغم ذلك فهو يتضمن سلبيات قد تؤثر على انضباط السوق بشكل عام، سواء من جانب المقترضين، المودعين أو حتى المساهمين في البنوك، فنسبة المساهمة(العلاوة) لكل البنوك متساوية، بغض النظر عن مستوى المخاطرة التي يتحملها كل بنك وقدرته على مواجهتها (MATHERAT, 2000, p. 227) فهذا النظام قد يعطي صورة خاطئة للمودعين والمقترضين بأن البنوك الكبرى قد لا تقع في أزمة مالية ولا تتعثر، وهذا متناقض مع قاعدة **too big too fail** حيث تعني أنه كلما زاد حجم المؤسسة كلما زاد حجم تعرضها للمخاطر(العلاقة الطردية بين الربح والمخاطرة قد تكون قابلة للطرح هنا) وعند تعثر

المؤسسات والبنوك الكبرى فإنها سوف تؤثر بشكل أكبر على استقرار النظام المصرفي والمالي والاقتصادي عموما أكثر من تأثير البنوك الصغيرة، مما يتطلب تدخل الدولة وإنفاق مبالغ طائلة لحل الأزمة(KetchaJr, 1999, p. 230) وهكذا وفي الأجل الطويل سوف تستفيد البنوك الكبرى من هذا النظام أكثر من غيرها لأنها حصلت على أكبر الموارد بأقل التكاليف، وهذا من شأنها أن يؤثر سلبيا على المنافسة بين البنوك. (MATHERAT, 2000, p. 228)

- **حسب درجة الخطر**: حيث يتم تحديد نسبة العلاوة ومساهمة كل بنك في نظام التأمين حسب درجة مخاطرته، فلا تدفع جميع البنوك نفس نسبة العلاوة، ومع ذلك يجب التوضيح بأن هذا النظام له متطلبات قد لا تناسب جميع الاقتصاديات: (PRINCIPES ET MODALITÉS DES DIFFERENTS FONDS DE GARANTIE BANCAIRES : LE CHOIX FRANÇAIS)

- لا يمكن تطبيق هذا النظام في اقتصاد لا يتوافر فيه المنافسة التامة.
- يتطلب تطبيقه نظام معلومات دقيق وقوي وذو تكلفة عالية.
- حيث يتم التمييز بين البنوك ولا تدفع البنوك نفس المبالغ أو نسب العلاوة في التأمين

وهناك نوعين أيضا لهذا النظام: (MATHERAT, 2000, p. 228)

- **النموذج القوي lemodèle fort**: حيث يتم قياس علاوة التأمين كما يتم قياس علاوة خيار البيع، وحسب هذا النموذج وفي المتوسط يكون مجموع العلاوات المدفوعة من النظام البنكي كافية لتغطية مخاطر التعثر لأي بنك ضمن النظام.
- **النموذج الضعيف le modèle faible**: وهو شبيه للنظام السابق ولكن مجموع العلاوات ليس كافيا لتغطية خسائر كل البنوك ولكن لبنك فقط داخل النظام..

يوضح الشكل البياني التالي ما سبق:

الشكل البياني(01): نسب المساهمة حسب الأسلوب الجزافي والنموذج القوي والضعيف

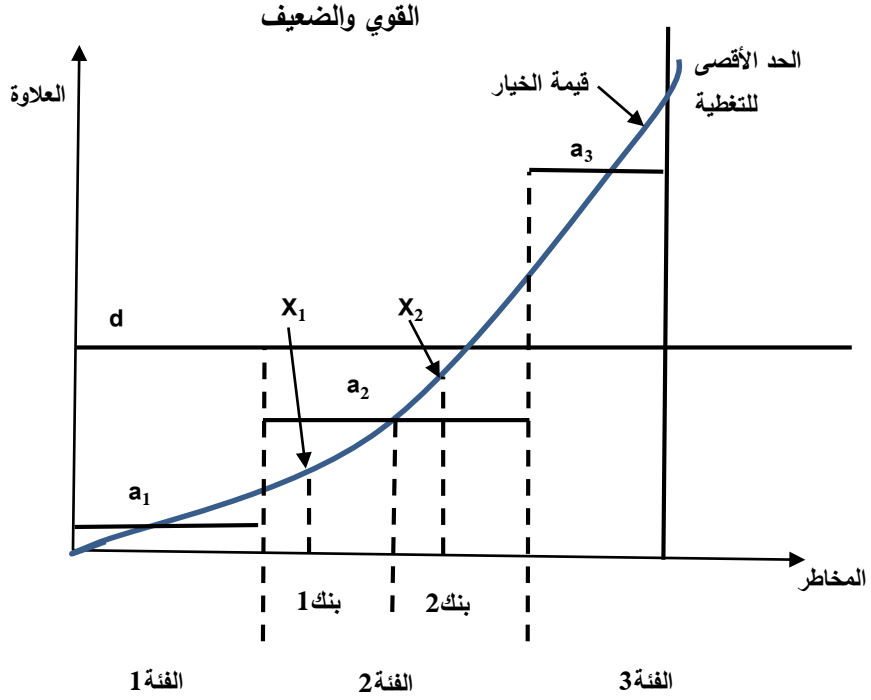

Source :PRINCIPES ET MODALITÉS DES DIFFERENTS FONDS DE GARANTIE BANCAIRES : LE CHOIX FRANÇAIS, banque de France, acpr.banque-france.fr.

حيث تمثل d مستوى العلاوة الثابت والذي لا يتغير مهما تغير مستوى المخاطر، أي أن جميع البنوك تدفع نفس قيمة العلاوة، وهذا ما يوافق النموذج الجزافي. أما a_1,a_2,a_3 تمثل مستويات العلاوة حسب النموذج الضعيف، ونلاحظ أنها تزيد كلما تزايد مستوى المخاطر وليست متساوية لجميع البنوك، طالما اختلفت مستويات المخاطرة بين البنوك.

أما خط المنحنى الواضح في الشكل البياني فيمثل النموذج القوي لتحديد قيمة العلاوة حسب المخاطرة، ونلاحظ بأنه يتزايد بتزايد قيمة المخاطر للبنوك، حيث يعتبر ضمن هذا النموذج مثل علاوة خيار البيع، (MATHERAT, 2000, p. 234) فعند إسقاط علاوة

الخيار على علاوة التأمين تصبح علاوة التأمين مبلغ يدفعه البنك من أجل الحصول على تأمين ضد مخاطر عدم الدفع، والتي تتزايد كلما تزايد الخطر، وسوف يستفيد من التأمين في حالة تحقق تلك المخاطر، وفي حالة عدم وقوعه فأكثر ما سيخسره هو علاوة التأمين.

إذا أردنا الشرح أكثر نلاحظ مثال البنك1 والبنك 2، حيث حسب النموذج الجزافي يدفعان نفس العلاوة، كذلك حسب النموذج الضعيف حيث يقعان في نفس فئة المخاطر(نفس التصنيف)، بينما يدفعان علاوة مختلفة وفق النموذج القوي.

إضافة لذلك هناك مقاربة تدعو لإضافة أي مخاطر تختص بها البنوك الكبرى تحديدا وتخصيص قسط للتأمين عليها بشكل منفرد، بدلا من تقاسم المخاطرة بين جميع البنوك وخاصة التي ليس لها أي ذنب في وقوع المشاكل والتعثر لأي بنك أخر في النظام. (KetchaJr, 1999, p. 231)

بالنسبة لحالة الجزائر فهي تتبع الأسلوب الجزافي، الذي يتساوى فيه البنك الكبير مع البنك الصغير، العمومي مع الخاص، المخاطر مع الحذر...الخ، ولأنه لا يسعنا ضمن هذه الورقة البحثية التوسع أكثر في الأمر نكتفي بطرح الخيار البديل، وهو تقدير نسب المخاطرة لكل بنك على حدى، وبالتالي نقوم بتصنيف البنوك حسب درجة المخاطرة ومن ثم نقوم بتحديد نسبة العلاوة لكل بنك على حدى، ونقترح في سبيل ذلك استخدام النسب التي تم تقديمها ضمن مقررات بازل3، فهي تعبر فعلا على مستوى مخاطرة البنوك، جميع المخاطر: الائتمانية والسوقية ومخاطر التشغيل، كذلك تم تحديد نسب جديدة ضمن مقررات بازل3 تسمى بنسب السيولة:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{صافي الأموال الخاصة+رأس المال التحوط}}{\text{الأصول المرجحة بالمخاطر}} \geq 10.5$$

$$\text{نسبة صافي التمويل المستقر} = \frac{\text{مبلغ التمويل المستقر المتاح}}{\text{مبلغ التمويل المستقر المطلوب}} \geq 100\%$$

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{مخزون الأصول السائلة عالية الجودة}}{\text{صافي التدفقات النقدية خلال30 يوم}} \geq 100\%$$

حيث تقيس النسبة الأولى نسبة تغطية رأس المال بالشريحتين المحددتين لمختلف استخدامات البنوك مرجحة بأوزان المخاطرة، أما نسب السيولة فتقيس مدى استعداد البنوك لمواجهة طلبات السيولة سواء في الأجل القصير أو الطويل، وبذلك فالنسبة الأولى ترتبط بطريقة غير مباشرة بنظام تأمين الودائع بينما النسبتين الأخيرتين ترتبطان بالنظام بطريقة مباشرة ولذلك وقع اختيارنا عليها لتصنيف مخاطرة البنوك.

العلاقة بين نظام التأمين وحجم الودائع:

يمكن تتبع تطور الودائع المصرفية بأنواعها للتعرف هل ساهم فعلا نظام التأمين في زيادتها أو العكس، من خلال تتبعنا لتطور حجم الودائع نجدها في اتجاهها العام في تزايد وهذا راجع كما تؤكد تقارير بنك الجزائر إلى ودائع المؤسسات النفطية العمومية، ولم تظهر أي إشارة لتأثير إيجابي لنظام التأمين على الودائع في جذب المودعين أو رفع ثقة المودعين في النظام البنكي.

الشكل البياني(02): تطور التركيبة النسبية للودائع في الجزائر حسب طبيعة البنوك2000-2017

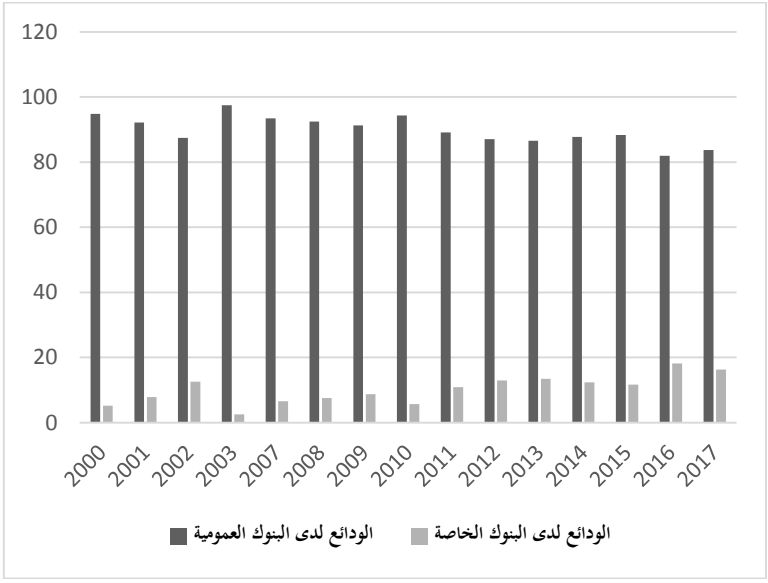

المصدر: تم إعداده باستخدام مجموعة من تقارير لبنك الجزائر

الملاحظ من خلال الشكل البياني أعلاه أن نسبة الودائع الموجهة للبنوك الخاصة قد تحسنت وارتفعت خلال الفترة المدروسة (خلال السنتين 2016-2017 تم استخدام نسبة الودائع الجارية فقط لدى البنوك العمومية والخاصة وليس إجمالي الودائع كما هو الحال في السنوات المتبقية)، فقد يكون السبب راجع لوجود نظام التأمين على الودائع رغم أن النسبة لم تكن معتبرة.

من جهة أخرى لاحظنا من خلال تقارير بنك الجزائر كذلك بأن حوالي 40 % من الودائع هي ودائع عائلات وجمعيات، وهذا بفضل الودائع الآجلة وليس تحت الطلب، لأن هذه الأخيرة تسيطر عليها ودائع المؤسسات النفطية بطبيعة الحال وكما سبق ووضحنا، إن هذه الودائع هي المعنية أكثر بنظام التأمين، من ناحية لأنها ليست أموال الدولة، ومن ناحية ثانية لأن هؤلاء صغار المودعين تكون مبالغ ودائعهم عادة تحت الحد الأدنى الذي تضمن الدولة تعويضه للزبائن في حالة توقف بنك عن الدفع.

قدرة الصندوق على القيام بالدور العلاجي:

يقوم النظام بتقديم التعويضات في حالة توقف بنك عن سداد ودائع مستحقة بسقف يقدر بـ600.000 دج، ولم يسلم هذا السقف من الانتقاد بسبب كونه منخفض ولا يشجع على خلق الثقة لدى المودعين، وبناءا على ذلك وبعد 15 سنة من إنشاءه عمليا تم رفع قيمة سقف التغطية إلى 2 مليون دج، (المادة 05 من النظام 01/18 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية)

وإذا أردنا تقييم هذا السقف فالمعيار الأكثر تطبيقا لتقديره هو أن يكون بين مرة إلى مرتين متوسط نصيب الفرد من الناتج الوطني، (MATHERAT, 2000, p. 228) وهذا يعني أن يتم تحديد مجال له حد أدنى (قيمة نصيب الفرد من الناتج الوطني) وحد أقصى(ضعف نصيب الفرد من الناتج الوطني)، وهذا يعني أن هذا المجال ينبغي أن يتغير سنويا أو على الأقل سنتين أو ثلاثة بما يتناسب مع تغيرات الناتج الوطني، وحجم البنوك ومدى المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، طالما كان الهدف من النظام هو زرع الثقة في البنوك وليس فقط مجرد إجبار البنوك على الانخراط ودفع المستحقات !!

5. خاتمة:

بعد تطرقنا إلى نظام التأمين على الودائع في الجزائر توصلنا إلى النتائج التالية:

- تم إنشاء نظام التأمين على الودائع في ظروف أزمة مثل بقية دول العالم.
- يعمل النظام كأسلوب وقائي (قبل حدوث الخطر) وعلاجي بعد حدوث الخطر، في حالة الجزائر يلعب الدور العلاجي فقط، الجزائر تتبع النظام المقنن الجزئي.
- نسبة مساهمة البنوك الجزائرية متساوية وهو ما لا يعكس نسبة المخاطرة المختلفة بين البنوك الكبرى والصغيرة، ولا العمومية والخاصة...الخ
- الحد الأقصى للتعويض في الجزائر يتميز بالجمود لفترة زمنية طويلة منذ إنشاءه لم يتغير حتى سنة 2018.
- انسحاب الخزينة العامة من تمويل صندوق تأمين الودائع يؤدي إلى تخفيض القدرة المالية للصندوق وله رسالة مهمة جدا.
- يسمح لصندوق التأمين على الودائع توظيف أمواله في سندات حكومية.
- المؤشر الأساسي للتعرف على فعالية نظام التأمين على الودائع هو حجم الودائع ورغبة المودعين في اللجوء للبنوك، وهذا ما لم تعكسه الاحصائيات بدقة، حيث أن حجم الودائع مرتبط دائما بمداخيل المؤسسات النفطية.

6. قائمة المراجع:

- **المؤلفات:**
- أحمد جلال. **إدارة الأزمات المالية**، عمان: دار خالد اللحياني،2016.
- بلعزوز بن علي وآخرون، **إدارة المخاطر**، الأردن: الوراق للنشر والتوزيع،2013.
- **Erich R. Utz,** Modelling and Measurement Methods of Operational Risk in Banking**,** Germany: Herbert Utz Verlag, 2008.
- **الأطروحات:**
- مناد نايت جودي، **النظام القانوني لضمان الودائع المصرفية**، مذكرة ماجستير جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، تخصص قانون الأعمال، 2007.
- **المقالات:**

- عبد القادر أزوا. **نظام ضمان الودائع المصرفية النقدية في التشريع الجزائري**، مجلة القانون والمجتمع، العدد 1.
- منذر قحف. **ضمان الودائع في المصارف الاسلامية في الأردن**، بحث مقدم لمؤسسة ضمان الودائع في المملكة الهاشمية، 2005.

- MATHERAT, S. (2000), **Les modèles d'assurance des dépôts. Présentation du nouveau système en vigueur en France**, Revue d'économie financière, n°60 .
- Nicholas J KetchaJr, 1999, **Deposit insurance system design and consideration,** BIS Policy Paper, Nº 7.

- **المداخلات:**

- عبد القادر بريش، **أهمية ودور نظام التأمين على الودائع _ إشارة إلى حالة الجزائر**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية_ واقع وأفاق، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف الجزائر ،2004-2005.

- **مواقع الانترنيت:**

- **PRINCIPES ET MODALITÉS DES DIFFERENTS FONDS DE GARANTIE BANCAIRES *:* LE CHOIX FRANÇAIS**, banque de France, acpr.banque-france.fr, consulté décembre, 2019

- **النصوص القانونية:**

- المادة 05 من النظام 01/18 المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.
- المادة 118 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض.
- المادة 118 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض.
- المادة 170 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض.
- المادة 170 من القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض.